

## كتاب: العيدين والأضحية

### الترغيب في إحياء ليلتي العيدين

- 1 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِبًا لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ»<sup>(1)</sup>. رواه ابن ماجه، ورواه ثقات إلا أن بقية مدلس، وقد عنعنه.
- 2 - وَرَوَى عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَل رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحْيَا اللَّيْلَتَيْنِ الْخَمْسَ، وَجَبَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ: لَيْلَةَ التَّوْبَةِ، وَلَيْلَةَ عَرَفَةَ، وَلَيْلَةَ النَّحْرِ، وَلَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ». رواه الأصبهاني.
- 3 - وَرَوَى عَنْ عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَحْيَا لَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ الْأَضْحَى لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير.

### الترغيب في التكبير في العيد وذكر فضله

- 1 - رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «رَبُّنَا أَعْيَادَكُمْ بِالتَّكْبِيرِ»<sup>(2)</sup>. رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه نكارة.
- 2 - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِ الْفِطْرِ وَقَفَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الطَّرِيقِ فَتَادُوا: أَغْدُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَبِّ كَرِيمٍ يَمُنُّ بِالْخَيْرِ، ثُمَّ يُبَيِّبُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ لَقَدْ أَمَرْتُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ ففُئِمْتُمْ، وَأَمَرْتُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ فَصُنْتُمْ، وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ فَأَقْبَضُوا جَوَائِزَكُمْ، فَإِذَا ضَلُّوا نَادَى مُنَادٍ: أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ عَفَرَ لَكُمْ فَارْجِعُوا رَاشِدِينَ إِلَى رِحَالِكُمْ فَهَؤُا يَوْمَ الْجَائِزَةِ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْيَوْمَ فِي السَّمَاءِ: يَوْمَ الْجَائِزَةِ»<sup>(3)</sup>. رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي. وتقدم في الصِّيَامِ مَا يَشْهَدُ لَهُ.

### الترغيب في الأضحية، وما جاء فيمن لم يضح مع القدرة

#### ومن باع جلد أضحيته

- 1 - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصيام، باب: فيمن قام من ليلتي العيد (الحديث: 1782).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 600)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4370).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 617/1).

إِهْرَاقِ الدَّمِ، وَإِنَّهُ لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي فَرْشِهِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَطْلَافِهَا، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ مِنَ الْأَرْضِ فَطَبِّئُوا بِهَا نَفْسًا<sup>(1)</sup>. رواه ابن ماجه والترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: روه من طريق أبي المثنى، واسمه: سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن أبيه عنها، وسليمان وإه، وقد وثق. قال الترمذي: ويروى عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْأَضْحِيَّةُ لِصَاحِبِهَا بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ».

وهذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي رواه ابن ماجه والحاكم، وغيرهما كلهم عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن أرقم قَالَ: قَالَ أَضْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذِهِ الْأَضَاحِي؟ قَالَ: «سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». قَالُوا: فَمَا لَنَا فِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَةٌ». قَالُوا: فَالْصُّوفُ قَالَ: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَةٌ»، وقال الحاكم<sup>(2)</sup> صحيح الإسناد.

قال الحافظ: بل واهيه. عائذ الله: هو المجاشعي، وأبو داود: هو نفيح بن الحارث الأعمى، وكلاهما ساقط.

2 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ أَضْحَى: «مَا عَمِلَ آدَمِي فِي هَذَا الْيَوْمِ أَفْضَلَ مِنْ دَمِ يَهْرَاقَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجِمًا تَوْصَلُ»<sup>(3)</sup>، رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده يحيى بن الحسن الخشني لا يحضرني حاله.

3 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَاطِمَةُ قُومِي إِلَى أَضْحِيَّتِكَ فَأَشْهَدِيهَا، فَإِنَّ لَكَ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهَا أَنْ يُغْفَرَ لَكَ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِكَ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَنَا خَاصَّةٌ أَهْلُ النَّبِيِّ، أَوْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: «بَلْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ»<sup>(4)</sup>. رواه البزار، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الضحايا وغيره، وفي إسناده: عطية بن قيس وثق وفيه كلام. ورواه أبو القاسم الأصبهاني عن علي ولفظه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ قُومِي فَأَشْهَدِي أَضْحِيَّتِكَ، فَإِنَّ لَكَ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهَا مَغْفِرَةً لِكُلِّ ذَنْبٍ، أَمَا إِنَّهُ يُجَاءُ بِلَحْمِهَا وَدِمَائِهَا تَوْضَعُ فِي مِيزَانِكَ سَبْعِينَ ضِعْفًا». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ خَاصَّةٌ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ لِمَا خُصُّوا بِهِ مِنَ الْخَيْرِ، أَوْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً؟ قَالَ: «لِأَلِ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً، وَلِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً»، وقد حَسَّنَ بعض مشايخنا حديث علي هذا، والله أعلم.

4 - وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ صَحُّوا وَأَحْتَسِبُوا بِدِمَائِهَا، فَإِنَّ الدَّمَ وَإِنْ

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: الأضحية، باب: ما جاء من فضل الأضحية (الحديث: 1493)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأضحية، باب: ثواب الأضحية (الحديث: 3126).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 389/2).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10948/11).

(4) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1202).

- وَقَعَ فِي الْأَرْضِ، فَإِنَّهُ يَقَعُ فِي جِزْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط.
- 5 - وَرَوَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ ضَحَّى طَيِّبَةً نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا لِأُضْحِيَّتِهِ كَانَتْ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ»<sup>(2)</sup>. رواه الطبراني في الكبير.
- 6 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا أَنْفَقْتُ الْوَرِقَ فِي شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنْ نَحْرِ يُنْحَرُ فِي يَوْمِ عِيدِهِ»<sup>(3)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والأصبهاني.
- 7 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ الْأُضْحِيَّةِ الْكَبِشُ، وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ»<sup>(4)</sup>. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه إلا أنه قال: «الْكَبِشُ الْأَقْرَنُ». رواه كلهم من رواية عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة. وقال الترمذي: حديث غريب.
- قال الحافظ: عفير وإه.
- 8 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً لَأَنْ يَضْحِيَّ فَلَمْ يَضْحِ: فَلَا يَخْضُرُ مُصَلَّاتًا». رواه الحاكم<sup>(5)</sup> مرفوعاً هكذا، وصححه، وموقوفاً ولعله أشبهه.
- 9 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَاعَ جِلْدَ أُضْحِيَّتِهِ فَلَا أُضْحِيَّةَ لَهُ». رواه الحاكم<sup>(6)</sup>، وقال: صحيح الإسناد.
- قال الحافظ: في إسناده عبد الله بن عياش القتباني المصري مختلف فيه، وقد جاء في غير ما حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن بيع جلد الأضحية.

### الترهيب من المثلة بالحيوان ومن قتله لغير الأكل

#### وما جاء في الأمر بتحسين القتل والذبحة

- 1 - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيَجِدَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلِيُرِخَ ذَبِيحَتَهُ»<sup>(7)</sup>. رواه مسلم، وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

- (1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8315).
- (2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 2736/3).
- (3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10894/11)، وأخرجه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 357).
- (4) أخرجه أبو داود في كتاب: الجناز، باب: كراهية المغلاة في الكفن (الحديث: 3156)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأضاحي، باب: 18 (الحديث: 1517)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأضاحي، باب: ما يستحب من الأضاحي (الحديث: 3130).
- (5) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 389/2).
- (6) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 390/2).
- (7) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد، باب: الأمر بإحسان الذبح (الحديث: 5028)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأضاحي، باب: في النهي... (الحديث: 2815)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الذبائح، باب: إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح (الحديث: 3170)، وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: حسن الذبح (الحديث: 4412).

2 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى رَجُلٍ وَاضِعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ شَاةٍ، وَهُوَ يُجِدُّ شَفْرَتَهُ، وَهِيَ تَلْحَظُ إِلَيْهِ بِنَصْرِهَا قَالَ: «أَفَلَا قَبِلَ هَذَا؟ أَوْ تُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَتَيْنِ»<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الحاكم إلا أنه قال:

«أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ، هَلَا أَخَذْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ تُضَجِّمَهَا»، وقال: صحيح على شرط البخاري.

3 - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِحَدْ الشُّفَارِ. وَأَنْ تُوَارَى عَنِ النَّهَائِمِ، وَقَالَ: «إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ»<sup>(2)</sup>. رواه ابن ماجه.

«الشفار»، جمع شفرة: وهي السكين. و«فليجهز»: هو بضم الياء، وسكون الجيم وكسر الهاء، وآخره زاي: أي فليسرع ذبحها ويطمه.

4 - وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَقْتُلُ عُصْفُورًا، فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلَّا يَسْأَلُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «أَنْ يَذْبَحَهَا فَيَأْكُلَهَا، وَلَا يَفْطَعُ رَأْسَهَا، وَيَزِيْمِي بِهَا»<sup>(3)</sup>. رواه النسائي والحاكم وصححه.

5 - وَعَنْ الشُّرَيْدِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا عَجَّ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنْ فَلَانًا قَتَلْتَنِي عَبَثًا وَلَمْ يَثْمَلْنِي مَنَفَعَةً»<sup>(4)</sup>. رواه النسائي وابن حبان في صحيحه.

6 - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه رَأَى رَجُلًا يَسْحَبُ شَاةً بِرِجْلِهَا لِيَذْبَحَهَا، فَقَالَ لَهُ: «وَيْلَكَ فُذَّهَا إِلَى الْمَوْتِ قَوْدًا جَبِيلًا». رواه عبد الرزاق<sup>(5)</sup> في كتابه موقوفاً.

7 - وَرَوَاهُ أَيْضًا مَرْفُوعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ جَرَّارًا فَتَحَّ بَابًا عَلَى شَاةٍ لِيَذْبَحَهَا فَأَنْفَلْتَتْ مِنْهُ حَتَّى جَاءَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَاتَّبَعَهَا فَأَخَذَهَا يَسْحَبُهَا بِرِجْلِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَضْبِرِي لِأَمْرِ اللَّهِ، وَأَنْتِ يَا جَرَّارُ فَسَقْتِهَا سَوْقًا رَفِيقًا». وَهَذَا مُغْضَلٌ، وَالْوَضِيُّ فِيهِ كَلَامٌ.

8 - وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنْفِيِّ عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَأَى ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ مَثَلَ بِذِي رُوحٍ، ثُمَّ لَمْ يَثْبُ مَثَلُ اللَّهِ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد<sup>(6)</sup> ورواته ثقات مشهورون.

9 - وَعَنْ مَالِكِ بْنِ نَضَلَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «هَلْ تَنْتَبِجُ إِبِلَ قَوْمِكَ صِحَاحًا فَتَعْمِدُ إِلَى الْمَوْسَى فَتَقَطُّعُ آذَانَهَا، وَتَشُقُّ جُلُودَهَا وَتَقُولُ هَذِهِ صُرْمٌ فَتَحْرُمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 11/11916)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 614).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الذبائح، باب: إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح (الحديث: 3172).

(3) أخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: من قتل عصفوراً (الحديث: 4445)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 233/4).

(4) أخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: من قتل عصفوراً (الحديث: 4446)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الذبائح (الحديث: 5894).

(5) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (الحديث: 8605).

(6) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 92/2).

«فَكُلْ مَا آتَاكَ اللَّهُ جِلًّا، سَاعِدْ اللَّهَ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَى اللَّهُ أَشَدُّ مِنْ مُوسَاكَ»<sup>(1)</sup>. رواه ابن حبان في صحيحه، وسيأتي في باب الشفقة والرحمة إن شاء الله .

«الصرم»: بضم الصاد المهملة، وسكون الراء: جمع الصريم وهو الذي صرم منه: أي قطع.

(1) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الحظر والإباحة، باب: المثلة (الحديث: 5615).